

توزيع الدخل والثروة بين الأنظمة الاقتصادية الوضعية والنظام الاقتصادي الإسلامي

(دراسة مقارنة)

Distribution of income and wealth between the positivist economic systems and The Islamic economic system (Comparative study)

د. خديجة فوقي¹

¹المركز الجامعي مغنية، khadidja.fouki@gmail.com

تاريخ النشر: 2026-06-11

تاريخ القبول: 2023-10-31

تاريخ الاستلام: 2023-08-31

ملخص: إنّ مشكلة التفاوت في توزيع الدّخل والثّروة موجودة منذ القدم، إلّا أنّه في وقتنا هذا أصبح وجودها بشكل كبير أمراً مقلّقا، نظرا لآثارها السلبية على المجتمعات. وحتى على المستوى الدّولي يظهر التفاوت بشكل جليّ بين الدّول المتقدمة الغنية والدّول المتخلّفة الفقيرة. وقد ساهمت المبادئ التي قامت عليها الأنظمة الاقتصادية الوضعية بشكل أو بآخر في استفحال هذه المشكلة، وتفاقم مشكلة الفقر. ورغم المحاولات الحثيثة لتقليص حجم المشكلة، لم تستطع الأنظمة الاقتصادية الوضعية إيجاد حل لها. أمّا الاقتصاد الإسلامي فقد قدّم نظام توزيع عادل، وتحسّبا لحدوث التفاوت في توزيع الدّخل والثّروة، وتفتّنا منه لآثاره الوخيمة، وخطره على المجتمعات وعلاقته بمشكلة الفقر، فقد قدّم من الأدوات ما يكفل إعادة توزيع الدّخل والثّروة بالشّكل العادل الذي يضمن حقوق الفقراء وحقوق جميع المستحقين للأموال. وتأتي هذه الورقة البحثية لتقف على تميّز النّظام الاقتصادي الإسلامي عن نظيره الرّأسمالي والاشتراكي في معالجة هذه المشكلة.

الكلمات المفتاحية: توزيع الدخل والثروة، سوء التوزيع، عدالة التوزيع.

تصنيف JEL: P51, E63

Abstract: The problem of disparity in income and wealth distribution has existed since antiquity, but in our time the existence of this problem has significantly become worrisome, due to its negative effects on societies. This disparity clearly appears even at the international level between the rich developed countries and the poor under-developed countries. The principles upon which the positivist economic systems are based have contributed in one way or another in aggravating this problem and worsening the issue of poverty. And in spite of the persistent attempts to reduce the gravity of the problem, the positivist economic systems have not been able to find a solution.

As for Islamic economics, it has provided a just distribution system; and in anticipation of the disparity in income and wealth distribution, its unhealthy effects and danger on societies and its relationship to the problem of poverty, Islamic economics has devised instruments that ensure an equitable re-distribution of income and wealth, in order to guarantee the rights of the poor and the rights of all those who deserve wealth. This research paper intends to show the excellence of the Islamic economic system in contrast with the capitalist and socialist economic systems in addressing this issue.

Keys words: Income distribution and wealth, Bad distribution, Equitable distribution, Zakat.
JEL classification codes: P51, E63

تمهيد

تُعَدُّ مشكلة التفاوت في توزيع الدخل والثروة مشكلة قديمة قدم الإنسان، فلم يخل زمان أو مكان إلا وجدت فيه، ويعدّ وجودها بشكل معقول مقبولا ذلك أنه لا يمكن فرض المساواة الكاملة في توزيع الدّخول بين الأفراد لأن في ذلك تنبيطا لهمم العاملين، وكبحا لمواهبهم وإبداعاتهم.

غير أنّ الشيء المقلق هو مشكلة التفاوت الكبير في توزيع الدخل والثروة بين أفراد المجتمع، التّاجم عن سوء توزيع الدّخل والثروة، وقد أصبحت هذه المشكلة واضحة للعيان في عصرنا هذا، بعد تطبيق مبادئ الأنظمة الاقتصادية الوضعية، وبعد الأزمات التي ما تفتأ تعصف باقتصاديات دول العالم الفينة بعد الأخرى، ممّا عمّق حجم المشكلة في كيان المجتمع الواحد، وعمّقها أيضا بين الدّول المتقدمة والمتخلّفة. وترتبط هذه المشكلة ارتباطا وثيقا بمشكلة الفقر، التي بالرّغم من الحلول العديدة للقضاء عليها لا تزال في تزايد مستمر.

إنّ مشكلة التفاوت في توزيع الدّخل والثروة تفتّن لها النظام الاقتصادي الإسلامي، فقدّم وسائل بإمكانها إعادة توزيع الدّخل والثروة بشكل عادل، فلا يصبح التفاوت مشكلة باعتبار أن كل فرد سيحصل على دخل يضمن كرامته في المجتمع، وهو ما عجزت عنه الأنظمة الاقتصادية الوضعية في عصرنا هذا. وتأتي هذه المداخلة لتحاول الإجابة عن الإشكالية التالية:

كيف يتميز الاقتصاد الإسلامي عن الأنظمة الاقتصادية الوضعية في موقفه من مشكلة التفاوت في توزيع الدّخل والثروة؟

أخو الأول: التوزيع في الأنظمة الاقتصادية الوضعية والنظام الاقتصادي الإسلامي:

تختلف نظرية التوزيع من نظام إلى آخر، فإذا كان توزيع الدخل في النظام الرأسمالي تقتسمه عناصر الإنتاج من أرض وعمل ورأسمال وتنظيم، فإن التوزيع في النظام الاشتراكي ينحصر في عنصر العمل، أما التوزيع في النظام الاقتصادي الإسلامي فيأخذ شكلين: توزيع ما قبل الإنتاج وتوزيع ما بعد الإنتاج مما يجعل نظرية التوزيع في النظام الاقتصادي الإسلامي نظرية متكاملة.

أولا: مفهوم التوزيع:

لقد أخذ مفهوم توزيع الدّخل على عوامل الإنتاج التي ساهمت في تكوينه حيزا كبيرا من اهتمام الاقتصاديين الرأسماليين وهو ما تضمنته نظريتهم في التوزيع، حيث اهتمت هذه النظرية بتحديد الأنصبة المطلقة والنسبية التي يحصل عليها كل عنصر من عناصر الإنتاج نظير مساهمته في العملية الإنتاجية (إبراهيم، 1978، صفحة 200) وهي تعبر عن الوجه الآخر لنظرية القيمة وبدونها تصبح نظرية القيمة غير ذات معنى من الناحية التطبيقية (تحديد أثمان السلع والخدمات في السوق). ويختلف معنى التوزيع في التحليل الاقتصادي تبعا للزاوية التي ينظر منها إليه فقد يعني (آخرون، 1988، صفحة 507):

«توزيع الناتج الوطني بين الاستهلاك والاستثمار».

«توزيع الدخل الوطني بين الاستهلاك والادخار».

«توزيع الدخل الوطني على عوامل الإنتاج التي ساهمت في تكوينه على شكل دخول لتلك العوامل».

«حصول كل فرد في المجتمع على نصيب من الناتج الوطني أو من الدخل الوطني».

ثانيا: التوزيع في الأنظمة الاقتصادية الوضعية والنظام الاقتصادي الإسلامي:

1) التوزيع في النظام الاقتصادي الرأسمالي:

من الأمور المتعارف عليها أن الرأسمالية قد خضعت لتطورات كثيرة، إلى أن أصبحت بالصورة التي نعرفها الآن كنظام اقتصادي، ولقد كان أهم هذه التطورات هو ما شهدته الرأسمالية في النصف الثاني من القرن الثامن عشر وقيام الثورة الصناعية، فابتداء من هذا الوقت لم تعد الوحدة الإنتاجية الأساسية للاقتصاد الوطني هي الإقطاعية أو الحرفي الذي يتبع فنون إنتاج تقليدية، بل أصبحت هي المشروع الصناعي الذي يملك صاحبه رؤوس الأموال من آلات معقدة وأبنية ضخمة ومواد أولية، ويستخدم عمالا في مشروعه لقاء أجر محدد مستخدما فنون إنتاج حديثة، وقد استلزم هذا النظام إقامة أسس اقتصادية خاصة به تكفل له الجو الملائم للعمل وفقا لطبيعته الذاتية (حشيش، 1998، صفحة 913).

إنّ توزيع الدخل الوطني في نظام الإنتاج الرأسمالي تحكمه أهم خاصية وهي «الملكية الخاصة لوسائل الإنتاج» فبذلك يتوزع الدخل على المنتجين المباشرين الذين ساهموا بعملهم في العملية الإنتاجية وهم العمال، ويكون نصيبهم من الدخل هو الأجر، وعلى المنتجين غير المباشرين الذين اقتصر دورهم في تقديم عناصر الإنتاج وهم طبقة الرأسماليين.

وقد ظهر في الفكر الرأسمالي أولا ما يسمى ب: **التوزيع الطبقي للدخل** حيث كانت اهتمامات الاقتصاديين أمثال: آدم سميث، ريكاردو تنصب حول تحديد أسباب التفاوت في توزيع الدخل الوطني بين الطبقات الاجتماعية الكبرى والتي هي العمال، الرأسماليون، أصحاب الأراضي، من خلال تحليل مسألتين:

1) تحديد العوامل التي تحدد الدخل الخاص بكل طبقة بالنسبة إلى الدخل الإجمالي.

2) تتبع آثار النمو الاقتصادي على طريقة توزيع الدخل فيما بين عوامل الإنتاج حيث اعتقد سميث أن توزيع الدخل في حالة النمو الاقتصادي يكون في صالح طبقة ملاك الأراضي ثم يليهم طبقة الرأسماليين. ثم ظهر ما يسمى **بالتوزيع الحجمي للدخل**: وقد جاء به باريتو ويعني تحديد أسباب التفاوت في توزيع الدخل بين أفراد المجتمع، دون الإشارة إلى انتمائهم إلى طائفة معينة من أصحاب خدمات عوامل الإنتاج، ولكن طبقا لانتمائهم لمستوى دخلي معين (إبراهيم، مرجع سابق، الصفحات 200-201) ومع ظهور المدرسة النيوكلاسيكية على يد مارشال ومع ظهور التحليل الحدي للإنتاج (نظرية الإنتاجية الحدية) تحول الأمر إلى ما يسمى **التوزيع الوظيفي للدخل**.

• **التوزيع الوظيفي للدخل**: ويقصد به: «دراسة أثمان عناصر الإنتاج، أو الدخول التي يحصل عليها كل عنصر من عناصر الإنتاج والقوى التي تحكم هذا التوزيع» (أحمد، 1974، صفحة 506) فيكون نصيب العمل من الدخل هو الأجر ونصيب الأرض هو الربح ونصيب التنظيم هو الربح ونصيب رأس المال هو معدل الفائدة.

• **التوزيع الشخصي للدخل**: ويقصد به دراسة دخول الأفراد التي تقدم خدمات عناصر الإنتاج، فالفرد الواحد قد يحصل في بعض الأحيان على دخول من مصادر متعددة، فقد يحصل على الدخل مقابل العمل الذي يقدمه في وحدة إنتاجية، كما قد يحصل على دخل في صورة ربح إذا كان يملك قطعة أرض، وقد يحصل على دخل مقابل استخدام مدخراته الشخصية.

2) التوزيع في النظام الاقتصادي الاشتراكي:

تهدف فلسفة النظام الاشتراكي إلى تعبئة شاملة لكافة القوى والطاقات الإنتاجية في المجتمع، وتسخيرها في خدمة أغراض الجماعة، وتوزيع عادل لعائد الإنتاج بما يتفق والجهد الذي ساهمت به كل وحدة من وحدات هذه الطاقات في المرحلة الإنتاجية، كل ذلك بغية قيام مجتمع إنساني تذوب فيه الفوارق بين الطبقات وتتقارب فيه الدخول (فوزي، 1972، صفحة 403).

وينطلق التوزيع في الفكر الاشتراكي القائم على أساس الملكية الجماعية لوسائل الإنتاج من أسس ومبادئ تتلاءم والمفهوم الجماعي للملكية، ومن فكرة «من كل حسب طاقته ولكل حسب عمله» فيكون العمل وحده أساس التوزيع وبالتالي يحصل المنتجون (المباشرون) العمال على كل عوائد الإنتاج، وحيث يوجد في المجتمع إضافة إلى المنتجين المباشرين، عمال يؤدون خدمات عامة لا تدخل في القطاع الإنتاجي، فإنّ جزءاً من دخل المنتجين المباشرين يستقطع ويحوّل إلى أجور تدفع لعمال قطاع الخدمات. ونظراً لاختلاف المبادئ التي تحكم النظام الاقتصادي الاشتراكي عن مبادئ النظام الاقتصادي الرأسمالي والتي تتبع أساساً من فكرة الملكية الجماعية لوسائل الإنتاج؛ فإن مفهوم التوزيع يختلف أيضاً (وآخرون ح.، مرجع سابق، صفحة 510، 557)، حيث ينقسم إلى نوعين:

• **التوزيع الوظيفي للدخل:** يهدف التوزيع الوظيفي للدخل في الاقتصاد الاشتراكي إلى تلبية احتياجات أفراد المجتمع حاضراً ومستقبلاً، لذلك يخصص جزءاً من الدخل الوطني في شكل رصيد استهلاك، حيث يتوقف على أساسه تلبية احتياجات أفراد المجتمع الاستهلاكية في الحاضر، لكن وحتى لا تُحرم الأجيال اللاحقة من نصيبهم في الدخل الوطني يخصص جزء آخر منه في شكل رصيد تراكم، يتم استثماره من أجل رفع فعالية الإنتاج الإجمالي، وهكذا فإن القضية التي تشغل بال الاقتصاديين الاشتراكيين هي تحقيق التوازن بين مهام الحاضر ومهام المستقبل.

• **التوزيع الشخصي للدخل:** ويتمثل في حصول الأفراد على رصيد الاستهلاك الذي يتألف من: الأجور، أرصدة الاستهلاك الاجتماعية والتي وظيفتها تسوية الفوائد الاجتماعية بين أفراد المجتمع غير المرتبطة بنتائج أعمالهم، وكذا الدخل من العمل الفردي.

3) التوزيع في النظام الاقتصادي الإسلامي:

إنّ نقطة الانطلاق أو المرحلة الأولى في الاقتصاد الإسلامي هي التوزيع بدلاً من الإنتاج، لأن توزيع عناصر الإنتاج نفسها تسبق عملية الإنتاج، ذلك أن الأفراد إنما يمارسون نشاطهم الإنتاجي وفقاً للطريقة التي يقسم بها المجتمع عناصر الإنتاج، وأما توزيع الثروة المنتجة فهو مرتبط بعملية الإنتاج، ومتوقف عليها، وتكمن مبادئ التوزيع في الاقتصاد الإسلامي فيما يلي (هيكل، 1983، الصفحات 175-177):

- يتطلب الإنتاج في مختلف النشاطات تضافر جميع عناصر الإنتاج، التي يعتبرها الإسلام من ناحية الإنتاج مستخدمات إنتاجية ضرورية، أما من ناحية التوزيع، فيختلف مفهومه في الفكر الاقتصادي الإسلامي تماماً عن نظيره في الفكر الاقتصادي الغربي.
- تلعب الملكية دوراً ثانوياً كأساس للتوزيع، ذلك أنّ الإسلام وإن سمح بالملكية إلا أن سماحه لها كان محدوداً، مرهوناً بالقدرة على الاستغلال والإدارة، على أن يكون هذا الاستغلال موافقاً للقيم المعنوية والمصالح الاجتماعية التي جاءت بها النصوص الإسلامية.
- إنّ التكافل الاجتماعي أداة رئيسة من أدوات التوزيع في النظام الاقتصادي الإسلامي، وهدف تسعى إليه الدولة لتحقيق الرفاهية في المجتمع، حيث يخصص الإسلام نصيباً من الدخل الوطني لمن يحتاجون المساعدة ممن لا يمتلكون القدرات العقلية أو

الجسدية التي تسمح لهم بالحصول من عملهم إلا على مستوى الكفاف^(*) (الغير). فقط وذوي العاهات غير القادرين على القيام بأي عمل والمسنين والمسنات والذين يتعطلون على عملهم لأي سبب، اليتامى وغيرهم.

- إنَّ مسؤولية الدولة الإسلامية تكون في ضمان سوق تسودها المنافسة الكاملة والتي تتحدد فيها أنصبة الفئات المختلفة من العاملين تبعاً لتقابل عرض وطلب كل منها في ظل حرية مسؤولية، ولذلك فعلى الدولة القيام بما يلي:

- وضع حد لأي عنصر احتكاري مهما كانت الصورة التي يتخذها.

- التأكد من خلو المعاملات التجارية والمصرفية من الربا.

- العمل على تحرير السوق الداخلي من كل أنواع المضاربات النقدية الخارجية.

- وضع حدا أدنى لأجر العامل يضمن مستوى المعيشة الكريم.

فإن قامت الدولة الإسلامية بمسؤولياتها على أكمل وجه يؤكد الفكر الاقتصادي الإسلامي أن السوق ستحقق لكل عامل أجره العادل، ولكل منظم ربحه العادل، ولكل منتفع بقطعة أرض ربحها العادل (هيكل، مدخل إلى الاقتصاد الإسلامي، مرجع سابق، الصفحات 179-177)

ودرستنا للتوزيع في النظام الاقتصادي الإسلامي يكون ضمن تقسيمه إلى نوعين: توزيع ما قبل الإنتاج أو التوزيع الأول، وتوزيع ما بعد الإنتاج ويضم التوزيع الثاني (التوزيع الوظيفي)، والتوزيع الثالث (إعادة التوزيع أو التوزيع التكافلي).

أ) توزيع ما قبل الإنتاج (التوزيع الأول): هو توزيع الثروات المبني على الكفاءة الواقعة أو المتوقعة (جهاد، مسابقة، إحياء) وهو يضم:

• **توزيع الأرض بأنواعها الستة:** الأراضي التي أسلم عليها أهلها، الأراضي التي صولح عليها أهلها، الأراضي التي جلا عنها أهلها، الأراضي العامرة طبيعياً، الأراضي العامرة طبعياً كالغابات، الأراضي الموات، الأراضي المفتوحة عنوة (المصري، 2012، الصفحات 214-213).

• **توزيع الغنائم:** الغنائم غير المنقولة فيها خلاف، أما المنقولة فتحسم، ويوزع أربعة أخماسها على الفاتحين، ويعطى الراحل سهماً، والفارس سهمين أو ثلاثة على خلاف بين الفقهاء.

• **توزيع المعادن:** وهي على خلاف في طبيعة ملكيتها بحسب اختلاف ملكية الأرض وما إذا كانت مباحة، وما إذا كانت سائلة أو جامدة وما إذا كانت ظاهرة أو باطنة، والمشهور عند المالكية أنَّها لا تتبع الأرض التي تكون فيها، بل هي للمسلمين، وللإمام أن يفعل فيها ما يحقق المصلحة لهم، وهذا سواء كانت هذه المعادن جامدة أم جارية، ظاهرة أم باطنة (بحي، 1989، صفحة 272).

• **الإحياء:** وهو أن يعمد شخص إلى أرض لم يتقدم مُلْك عليها لأحد فيحييها بالسقي أو الزرع أو الغرس أو البناء فتصير بذلك ملكه. يقول صلى الله عليه وسلم: ﴿من أحيا أرضاً وعرة من المصر أو ميتة من المصر فهي له﴾ (عطية، 1988، صفحة 25).

• **الإقطاع:** الإقطاع ضربان: إقطاع أرض موات لمن يعمرها، فإذا أحيها صارت ملكاً له، وإقطاع أرض عامرة ذات غلّة، ينتفع المقطع بغلّتها مدة معينة دون أن يملكها.

● **الاحتجار:** أن يسبق شخص إلى أرض من الموات معطلة ليست لأحد فيقيم حولها أحجاراً أو تراباً أو حفراً أو أي علامة أخرى تدل على أنه حازها.

(ب) **توزيع ما بعد الإنتاج:** وهو يضم التوزيع الثاني (الوظيفي)، وإعادة التوزيع (التوزيع التكافلي).

● **التوزيع الثاني (الوظيفي):** يعترف الاقتصاد الإسلامي بثلاثة عوامل للإنتاج وهي: العمل، رأس المال، والأرض، وهو ينطلق من مسلمة مفادها أنّ جميع هذه العوامل تحصل على نصيب في الناتج الذي يتولّد من النشاط الاقتصادي، غير أنّ العمل هو المحور الارتكازي في التوزيع، ويكون حصول كل عامل على نصيبه في الناتج من خلال أسلوبين إمّا بالمشاركة في الأرباح، أو بمقابل نقدي محدد (العائد الثابت).

– **بالنسبة للعمل:** أجاز له الإسلام أن يكون أسلوب مشاركته بأي شكل من الأشكال الشرعية المعترف بها لتنظيم العلاقة بين المشتركين في النشاط الاقتصادي، مشاركة في الأرباح أو عائداً ثابتاً، على أن يكون الأجر الذي يحصل عليه العامل مقدّراً بالكفاية (أي يكفي العامل).

– **بالنسبة لرأس المال:** ليس له إلا أن يشارك في الناتج، وسبب استحقاق رأس المال عائداً ليس هو الحرمان والانتظار كما يرى ذلك الفكر الاقتصادي الوضعي، وإنما يستحق عائداً في الإسلام لأنّ له إنتاجية؛ لهذا يكون من حقه أن يأخذ جزءاً مما شارك في إنتاجه، فالإسلام يحرم الربا لأنه غير منظور فيه الإنتاج، ويجيز المشاركة لأنه يراعي فيها الإنتاج.

– **بالنسبة للأرض:** أسلوب مشاركتها يخضع لمصلحة الجماعة الإسلامية، فيحدد وفق ما يكون مناسباً لظروف المجتمع (إجارة – مزارعة)، ذلك أنّ الأرض كأحد عوامل الإنتاج لها انعكاساتها على الأوضاع السياسية والاجتماعية، فيراعى في أسلوب استغلالها الاعتبارات الاجتماعية والسياسية وحتى الاقتصادية.

● **التوزيع التكافلي التوازي:** يضم هذا النوع من التوزيع في الاقتصاد الإسلامي أدوات عديدة هدفها تحقيق التكافل الاجتماعي بين أفراد المجتمع، وتصحيح التفاوت الحاصل في توزيع الدّخول والثروات.

– **الزكاة:** هذا التشريع يتحقق فيه شرط الشّمول فيمن تجب عليه، وفيمن تجب له ممّن يكون مستحقاً لها، وفيما تجب فيه (الأوعية التي تصب فيها)، فهو مورد ضخم يهدف إلى تحقيق التوزيع التكافلي التوازي للدّخل والثروة.

– **الصدقات التطوعية:** وهي نوعان؛ صدقات تطوعية مؤقتة، وصدقات تطوعية دائمة وهي الوقف؛ وقد كان للوقف أثره الملموس في المجتمع الإسلامي في كافة العهود، وهو يتضمن موارد اقتصادية مستمرة ومتجددة لتحقيق التوزيع التكافلي.

– **كفالة الخزانة الإسلامية (بيت المال) بمختلف مواردها:** هناك موارد عديدة استعملت لتحقيق التوزيع التكافلي هي الآن غير موجودة كخمس الغنائم، الفبيء، الخراج، الجزية، وفي وقتنا يمكن للدولة أن تفرض التوظيف (الضرائب) في أموال أغنياء المسلمين.

– **موارد ذات طبيعة خاصة:** وتشمل الكفارات والندور، زكاة الفطر، الأضحية (يحي، 2013، صفحة 122، 254).

- **الميراث والوصية:** إنّ الإنسان الذي يمتلك المال بالطرق المشروعة، وينمّي ماله، تتفتت ثروته بعد موته، لتعود لمالكين جدد في الغالب لا يكونون في مثل ثراء ذلك الميت، فعملية الموت والولادة مع نظام الميراث كفيلة بإعادة التوزيع على المدى الطويل، أضف إلى ذلك أنّ الوصية لغير الورثة وقد يكونون من الفقراء تساعد على كفاءة إعادة التوازن (نواصرة، 2009، صفحة 149).

المحور الثاني: مدى عدالة التوزيع في الأنظمة الاقتصادية الوضعية:

رغم أن الأنظمة الاقتصادية الوضعية - الرأسمالية والاشتراكية- كانت تهدف بنظرياتها في التوزيع إلى تحقيق الرفاه الاقتصادي والاجتماعي، إلا أن هذه الأخيرة فشلت في ضمان التوزيع العادل للدخل والثروات، والذي يحقق لكل فرد في المجتمع حدّ الكفاية.

أولاً: مشكلة سوء توزيع الدخل في النظام الاقتصادي الرأسمالي:

إن المعايير التي تنبني عليها عملية التوزيع في النظام الرأسمالي تؤدي إلى عدم العدالة التوزيعية، وبالتالي إلى مشكلة التفاوت في الدخل.

1) عوامل سوء توزيع الدخل في النظام الرأسمالي:

من العوامل التي أدت إلى مشكلة سوء توزيع الدخل في هذا النظام ما يلي:

- مبدأ الملكية الخاصة الذي يبقى مفهوماً مضللاً، ولا يتفق والت (هيكلم، مدخل إلى الاقتصاد الإسلامي، مرجع سابق، صفحة 152) طور التاريخي لملكية المصادر الطبيعية والثروات النقدية، ذلك أن الملكية اعتمدت عبر التاريخ على القوة التي استمدها البعض جراء انتمائهم إلى طبقة الحكام، أو لإتباعهم أساليب ملتوية تحت شعار الحرية، كالاحتكار وغيره من أشكال السيطرة على الإنتاج والأسواق قصد تعظيم الأرباح مدعمين في ذلك بفكرة الترشد الاقتصادي التي تتلخص في معظمة الأرباح، لذلك فإن شعار الحرية الذي تنادي به الرأسمالية الغربية تبقى مجرد غطاء لعمليات النهب التي يمارسها البعض بامتلاكهم عناصر الإنتاج.
- إنّ مبدأ التوزيع القائم على حصول كل فرد على دخل يوافق مقدار ما يمتلكه من عوامل الإنتاج، يجعل من يمتلكون قدراً كبيراً من عوامل الإنتاج يحصلون على النصيب الأكبر من الدخل على حساب الطبقات أو الفئات الاجتماعية الأخرى، ضف إلى ذلك ما يوفره النفوذ الشخصي والسياسي، مما يجعله يحصل على نصيب من الدخل أكبر، وكذا ما يحدثه تفاوت الفرص التي تسمح للفرد بصقل وتطوير إمكانياته الفنية على نحو يسمح له بتعظيم دخله من العمل (وآخرون ح.، مرجع سابق، صفحة 579).

- معدل الفائدة الذي يعني مكافأة رأس المال يؤدي دوراً كبيراً في تفاوت توزيع الدخل.
- إن انحصار تداول المال بين فئة قليلة من الأغنياء يؤدي إلى إبطال حق «الملكية الخاصة» لأكثر أفراد المجتمع، وزوال الملكية العامة، وزوال تعاونها والملكية الخاصة على توازن المجتمع (الخولي، 1981، الصفحات 114-113).

2) الحلول الموضوعية لحل مشكلة سوء توزيع الدخل:

من الحلول التي وضعها رواد النظام الرأسمالي لمشكلة سوء توزيع الدخل قانون تناقص الغلة والذي نادى به «توماس روبرت مالتوس» (T.R.Malthus) والمتمثل في تطبيق سياسة تحديد النسل باستخدام ذلك أساليب عدة: كمنع الحمل، أو تأخير سن الزواج، وقد تمحورت وجهة نظر مالتوس في أن مشكلة الفقر، وسوء توزيع الدخل سببها تزايد نسبة السكان عن مقدار ما تقدمه الأرض من طعام وأن كل طفل سيولد سيجعل العالم أفقر مما كان عليه. ولم يهتم الكلاسيك الأوائل (آدم سميث، جون بابتست ساي، ريكاردو...) بدراسة أثر الضرائب على التوزيع، وذلك لسببين اثنين (فوزي، لمالية العامة والسياسة المالية، مرجع سابق، صفحة 207):

- لم تكن نظرية المنفعة، وفكرة تناقصها بزيادة عدد وحدات الدخل قد تقدمت بعد.
 - شيوع اعتقاد لدى الكلاسيك بأنه كلما ازداد تباين الدخل ازداد عرض المدخرات، وانخفض سعر الفائدة، وأصبح ذلك حافزا على زيادة الاستثمار، وزيادة الطلب على العمال، ورفع مستوى المعيشة، وبالتالي تحسن حالة المجتمع ولهذا فقد أهملوا وسائل تحسين توزيع الدخل، بل إن بعضهم سلموا بعدم إمكان تحسين مركز الأفراد ذوي الدخل المنخفضة عن طريق تخفيف العبء الضريبي عليهم، واعتبروا أن دخول هؤلاء الأفراد تبقى دائما عند مستوى الكفاف، سواء كانت الضرائب مرتفعة أو منخفضة.
- وبعد تطور نظرية المنفعة، ساد الاعتقاد لدى جمهور الاقتصاديين الكلاسيك وعلى رأسهم كينز (Keynes) بأن رفاهية المجتمع لا تتوقف على حجم الدخل الوطني، وتحسين الحالة الاقتصادية فحسب، بقدر ما تتوقف على طريقة توزيعه بين أفراد المجتمع وبين أن زيادة الدخل وتحسين الحالة الاقتصادية في المجتمع يدعوان بصفة عامة إلى زيادة الإنفاق لا الادخار، والسبيل إلى زيادة الطلب الكلي يكون بالإقلال من التفاوت في توزيع الدخل، لذلك أصبح من الضروري دراسة آثار الضرائب على التوزيع والبحث عن أمثل الطرق التي تؤدي إلى تصحيح توزيع الدخل، والجدير بالإشارة هنا هو أن الحكم على مدى فاعلية السياسة الضريبية في ميدان التوزيع يدعو إلى ضرورة النظر إلى النظام الضريبي بأكمله، فقد تفرض ضريبة تحدث آثار معينة في حين قد تفرض ضريبة أخرى تحدث آثار مغايرة للغاية.

ثانيا) سوء توزيع الدخل في النظام الاشتراكي:

إنّ المبادئ التي قام عليها النظام الاقتصادي الاشتراكي كمحو الطبقة وتصفية حسابها نهائيا، وتسيّد البروليتاريا (الطبقة العاملة)، تؤدي بدورها إلى خلق التفاوت من جديد وهذا ما سنحلله فيما يلي:

1) عوامل سوء توزيع الدخل الوطني في النظام الاشتراكي:

تري الماركسية بأن حالة الملكية الخاصة هي التي قسّمت المجتمع إلى مالكين ومُعْدَمين هي سبب هذه الطبقة، ومادام المجتمع الاشتراكي يلغي الملكية الخاصة، ويؤمّم وسائل الإنتاج، فهو ينسف الأساس التاريخي للطبقة، ويصبح من المستحيل أن يواصل التركيب الطبقي وجوده بعد زوال الشروط الاقتصادية التي كان يرتكز عليها. غير أن الملكية الخاصة ليست الأساس الوحيد لكل التركيبات الطبقة على مسرح التاريخ، فكم من تركيب طبقي كان يقوم على أسس عسكرية أو سياسية أو دينية، فليس من الضروري تاريخيا أن تختفي الطبقة بإزالة الملكية الخاصة، بل من الممكن أن يحدث للمجتمع الاشتراكي تركيب آخر، ونحن هنا إذا حللنا المرحلة الاشتراكية، نجد أنها أدّت بطبيعتها الاقتصادية والسياسية إلى خلق لون جديد من التناقض الطبقي بعد القضاء على أشكال الطبقة

السابقة. فالشرط الأساسي للتجربة الثورية الاشتراكية، أن تتحقق على أيدي ثوريين محترفين يتسلمون قيادتها، إذ ليس من المعقول أن تباشر البروليتاريا بجميع عناصرها قيادة الثورة، وتوجيه التجربة، وإنما يجب أن تمارس نشاطها الثوري في ظل القيادة والتوجيه، وهكذا نجد أن القيادة الثورية للطبقة العاملة كانت ملكا طبيعيا لمن يدعون أنفسهم بالثوريين المحترفين، الذين كانوا يتمتعون بإمكانات لم يتمتع بها أكثر الطبقات على مر التاريخ، فهم قد كسبوا سلطة مطلقة على جميع الممتلكات، وعوامل الإنتاج المؤممة في البلاد، ومركزا سياسيا يتيح لهم الانتفاع بتلك الممتلكات، والتصرف بها طبقا لمصالحهم الخاصة، وإيماننا راسخا بأن سيطرتهم المطلقة تكفل السعادة والرفاه لجميع الناس، كما كانت تؤمن بذلك الفئات السابقة التي مارست الحكم في العهود الإقطاعية والرأسمالية (الصدر، صفحة 232، 241).

(2) طرق تقليص تفاوتات الدخل في النظام الاشتراكي: من بين الطرق نجد ما يلي:

• تكييف نمط ملكية الموارد: حيث تلجأ الحكومة إلى تغيير نمط ملكية الموارد بفرض ضرائب تصاعدية على التراكات والهبات أو تحديد ملكية رؤوس الأموال والموارد المغلة للدخل، حيث كانت تقوم بعض الدول الاشتراكية بوضع حد أقصى لما يجوز أن يمتلكه الأفراد من ثروات مغلة للدخل.

• التكييف المباشر لحجم الدخل: قد تقوم الحكومة بتعديل الدخل الشخصية بصرف النظر عن ملكية عوامل الإنتاج وذلك عن طريق فرض ضرائب تصاعدية على ذوي الدخل الشخصية، والتي من شأنها الحد من دخول الأفراد ذوي الدخل المرتفعة ومن جهة أخرى منح إعانات وخدمات مجانية لذوي الدخل المنخفضة الأمر الذي من شأنه رفع الدخل الحقيقية لهؤلاء. (فوزي، لمالية العامة والسياسة المالية، مرجع سابق، الصفحات 406-407)

إن هذه الحلول التي تضعها الرأسمالية من جهة، والاشتراكية من جهة أخرى، لتضييق التفاوت بين أفراد المجتمع تبقى مجرد مسكنات ظرفية، لم تستطع تحقيق التوزيع العادل للدخل والثروات.

المحور الثالث: عدالة توزيع الدخل والثروة في الاقتصاد الإسلامي:

إن مبدأ التعامل في الإسلام قائم على المثل العليا التي لا تترك مجالا للصراع والاستغلال، ولما كان الأفراد مفطورين على الأنانية وحب الذات، وتحقيق الشهوات، فإن المجتمع الإسلامي قد وضع نظاما دقيقا مستوحى من الشريعة الإسلامية قائما على قواعد ثابتة تضمن لكل فرد حريته وكرامته وحقوقه، وفي نفس الوقت تجبره على القيام بواجبه والوقوف عند حدوده كيفما كانت مكانته في المجتمع (خضير، 1982، صفحة 145)، فنظام التوزيع في الإسلام أثبت فعاليته، وحقق العدالة التي طالما نادى بها الأنظمة الاقتصادية الوضعية ولم تحققها، وعهد الخليفة «عمر بن عبد العزيز» لدليل قاطع على تلك العدالة، حيث اغتنى كل الناس، ولم يبق فقير يذكر، مما يقر بأن نظام التوزيع في الإسلام منبثق من تشريع إلهي يكفل للإنسان حقوقه في كل زمان ومكان.

إن المبادئ التي يبنى عليها توزيع الدخل في النظام الاقتصادي الإسلامي تنبع أساسا من تمجيد الإسلام للإنسان، وتأكيد على حريته وكرامته فالقرآن الذي هو دستور النظام الإسلامي يرفع من قيمة الفرد باعتباره كائنا قائما بذاته، وقوته الذاتية هي أساس قوة المجتمع في مجموعه، وبهذا التقديس الذي كرسه القرآن لنفس الإنسان نجد هذا الأخير ينال أسمى مراتب الاحترام والتقدير والعيش الكريم، والتي أهملتها النظم ذات العقائد المادية (الرأسمالية والاشتراكية)، التي بنت احترامها له من كونه يمتلك أحد مراكز القوة

والنفوذ، والسلطة المالية، ومتى ضاع منه ذلك الدعم الذي يحقق احترامه في هذه النظم يصبح مجرد مسمار في آلة ضخمة، تلفظه خارجها عندما يصيبه الصدا والاهتراء، فيبقى مهمشا يعاني مشاكل الحياة إلى أن ينتقل إلى العالم الآخر (هيكل، مدخل إلى الاقتصاد الإسلامي، مرجع سابق، صفحة 156). إن الإسلام يحرص على حصانة الفرد ضد الظلم والاستبداد والاستغلال الذي يترتب عن الحاجة والعوز والشعور بالمهانة أمام الأقوياء ذوي النفوذ لذلك فإنه يطبق مبدأ هاما في التوزيع يجعل عدالة هذا الأخير أكيدة، هذا المبدأ هو قوله تعالى: ﴿كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ﴾ سورة الحشر من الآية (7)، فقد قام رسول الله صلى الله عليه وسلم بتطبيق هذا المبدأ عندما قام بتوزيع أموال بني النضير-التي أخذت صلحا- على المهاجرين دون الأنصار، ما عدا ثلاثة من الأنصار لأن المهاجرين تركوا ديارهم وأموالهم في مكة، فحاجتهم إلى المال أكثر من غيرهم، أما الثلاثة أشخاص الذين خصهم النبي صلى الله عليه وسلم بالعتاء فل فقرهم ول حاجتهم، فوضعهم الاقتصادي كوضع المهاجرين سواء بسواء، وهذا التصرف من الرسول الحكيم صلى الله عليه وسلم أقر مبدأ اقتصاديا يعد من أعظم المبادئ الاقتصادية الحديثة والقديمة ألا وهو مبدأ العدالة في توزيع الثروات حتى لا تعلق طبقة أو يتحكم غني بفقر (علوان، 2006، صفحة 48).

والإسلام عندما ينظر إلى الملكية الفردية، فهو ينظر إلى ما هو أبعد وأوسع دائرة، فهو يبيح الملكية الفردية لكنه حدد كيفية التملك وأذن للفرد بأن يتصرف بما يملك، ولكنه حدد كيفية التصرف ولاحظ تفاوت القوى العقلية والجسدية لدى الأفراد، فاحتاط لهذا التفاوت في إعانته العاجز وكفايته المحتاج وضمان حقوق الأجيال اللاحقة (الزوين، 1989، صفحة 411).

ولقد أنكر الإسلام تبعية نظام التوزيع لأشكال الإنتاج، وتكيفه لها بقوة القانون الطبيعي كما تزعم الماركسية، لكن الإسلام حينما ينكر هذه التبعية لا يقطع هذه الصلة تماما بين التوزيع والإنتاج وإنما يوجه الإنتاج لخدمة التوزيع العادل بدلا من تكييف التوزيع طبقا لحاجة الإنتاج كما تقره النظرية الماركسية، فكلما رأى أنه حدث خلل ما في نظام الإنتاج يتبعه خلل في نظام التوزيع سارع إلى إصلاح الوضعية ورد الأمور إلى نصابها ولذلك فإن الإسلام يعطي صلاحية لولي الأمر في التدخل للحد من الانحراف عن العدالة (حميران، 2003، صفحة 251).

إن العدالة التوزيعية للدخول تقتضي أولا حصول كل عامل على أجر عادل والذي يحقق مستوى الكفاية المطلوب الذي يتفق ونمط المعيشة السائد في المجتمع، ثم وحتى لا يشعر بعض أفراد المجتمع من يفوقون غيرهم من حيث القدرات العقلية والتأهيلية والتكوينية بالظلم، فإن النظام الاقتصادي الإسلامي يسمح بحصول معدل تفاوت مقبول ينجم عن تقديم دخول إضافية لهم على أن تكون هذه الأخيرة تفاضلية تبعا لطبيعة الأعمال وأهميتها بالنسبة للمجتمع (هيكل، مدخل إلى الاقتصاد الإسلامي، مرجع سابق، صفحة 184)، مع إشارة أنه لا يتم توزيع هذه الدخول الإضافية إلا بعد توافر حد الكفاية لكل عضو من أعضاء المجتمع (رفعت، محاضرة بعنوان «مصادر الثروة وتداولها في الشريعة الإسلامية»، صفحة 907)، يقول الله تعالى: ﴿لَنُحْضِرَنَّ فِيهَا فِجْجًا مِّنْهُمْ وَمِثْلَ مَا أَنفَقُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَنُكَفِّرُ عَنْهُمْ سَوَاءً﴾ (سورة التوبة، الآية 32). ولا شك أن تفاوت الناس في أرزاقهم ومعيشتهم ورفع بعضهم درجات، وتفضيل بعضهم على بعض ليس اعتباطا، وإنما هو بقدر ما يذلونه من جهد وعمل، لكن الإسلام لا يسمح بالتفاوت الكبير في الثروة والدخول إذ أن أكبر بواعث الاضطراب في المجتمعات وأشد ما يخلق الصراع بينها هو

التفاوت الفاحش، وتركز الثروة في يد فئة قليلة، والمشكلة الاقتصادية ليست مشكلة الفقر ذاته، وإنما هي مشكلة التفاوت الشديد في الثروة والدخول سواء بين الأفراد على المستوى المحلي أو بين الدول على المستوى العالمي (خان، 1981، صفحة 192). إنَّ التوزيع في النظام الاقتصادي الإسلامي يقلص الهوة بين الفقراء والأغنياء ويوافق بين حقوق الفرد وحقوق الجماعة، فالعامل يحصل على نصيبه من الدخل الوطني، ويحصل العاجز عن العمل على نصيبه من الدخل أيضاً، فسياسة التوزيع في النظام الاقتصادي الإسلامي تنبني على فكرة التكافل الاجتماعي، ولذلك وجدنا أنه يضيف توزيعاً ثالثاً وهو التوزيع التكافلي، وأدواته كثيرة تضمن لا محالة عدالة توزيعية تمّحي معها مشكلة التفاوت في توزيع الدّخول والثروات، فتتحقق بذلك الرفاهية الاقتصادية والاجتماعية.

خاتمة

إنَّ طريقة توزيع الدّخل الوطني والثروة من الأمور الهامة التي تؤثر في النمو الاقتصادي، وفي الرّفاة الاقتصادي، حيث اعتبر الكثير من الاقتصاديين أنّ المشكلة الاقتصادية هي مشكلة توزيع لا مشكلة إنتاج، ورغم أن الأنظمة الاقتصادية الوضعية سعت بنظرياتها في التوزيع إلى تحقيق الرّفاة الاقتصادي والاجتماعي، إلّا أنّها لم تسلم من مشكلة سوء توزيع الدّخول التي أصبحت السّمة الرئيسة لأغلب اقتصاديات دول العالم. أمّا الاقتصاد الإسلامي فقد خصّ التّوزيع بالقسط الوافر من الأهمية، فكانت مبادئه في التوزيع قائمة على احترام كرامة الإنسان، وهو وإن لم ينكز حدوث التفاوت في توزيع الدّخول والثروات، إلّا أنّه لم يسمح بالتفاوت الفاحش الذي يصبح مشكلة تهدّد أمن واستقرار الشعوب، وذلك من خلال التوزيع التكافلي الذي يضم أدوات فريدة تجعل نظام التوزيع في الاقتصاد الإسلامي متميّزاً بمجداً عن مثيله في الاقتصاديات الوضعية.

الهوامش:

- (1) نعمت الله نجيب إبراهيم، أسس علم الاقتصاد، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، د ط، 1978، ص 200.
- (2) محمد حامد دويدار وآخرون، أصول علم الاقتصاد السياسي، الدار الجامعية، د ط، 1988، ص 507.
- (3) عادل أحمد حشيش، أصول الاقتصاد السياسي، دار الجامعة الجديدة للنشر، بيروت، د ط، 1998، ص 913.
- (4) نعمت الله نجيب إبراهيم، أسس علم الاقتصاد، مرجع سابق، ص 200-201.
- (5) عمرو محيي الدين، عبد الرحمن سيدي أحمد، مبادئ علم الاقتصاد، دار النهضة العربية، بيروت، د.ط، 1974، ص 506.
- (6) عبد المنعم فوزي، المالية العامة والسياسة المالية، دار النهضة العربية، بيروت، د ط، 1972، ص 403.
- (7) حامد دويدار وآخرون، أصول علم الاقتصاد، مرجع سابق، ص 510-557.
- (8) عبد العزيز فهمي هيكل، مدخل إلى الاقتصاد الإسلامي، دار النهضة العربية، بيروت، د.ط، 1983، ص 175-177.
- (*) مستوى الكفاف هو : المستوى الذي يكف الفرد عن طلب التّاس لكن لا يكفي، وهو أدنى من مستوى الكفاية الذي يضمن للغير الاستغناء عن طلب الغير.
- (10) عبد العزيز فهمي هيكل، مدخل إلى الاقتصاد الإسلامي، مرجع سابق، ص 177-179.
- (11) لمزيد من الاطلاع على حكم ملكيتها أنظر رفيق يونس المصري، أصول الاقتصاد الإسلامي، دار القلم، دمشق، ط 6، 2012، ص 213-214.
- (12) محمد حسن أبو يحيى، اقتصادنا في ضوء القرآن والسنة، دار عمّار، ط 1، 1989، ص 272.
- (13) رواه أحمد، محيي الدين عطية، الكشف الاقتصادي للأحاديث النبوية الشريفة، مؤسسة الرسالة، ط 1، 1988، ص 25.

- (14) أنظر : رفعت السيد العوضي، الوسطية في الإسلام، دار السلام، القاهرة، ط1، 2013، ص254، ومحمد حسن أبو يحيى، اقتصادنا في ضوء القرآن والسنة، مرجع سابق، ص122.
- (15) ناصر سلامة عقللة ناصرة، الآثار الاقتصادية لنظام الميراث في الشريعة الإسلامية، دار عماد الدين، الأردن، ط1، 2009، ص149.
- (16) عبد العزيز فهمي هيكل، مدخل إلى الاقتصاد الإسلامي، مرجع سابق، ص152.
- (17) محمد حامد دويدار وآخرون، أصول علم الاقتصاد السياسي، مرجع سابق، ص579.
- (18) البهي الحولي، الثروة في ظل الإسلام، دار القلم، الكويت، ط4، 1981، ص113-114.
- (19) عبد المنعم فوزي، المالية العامة والسياسة المالية، مرجع سابق، ص207.
- (20) محمد باقر الصدر، اقتصادنا، دار التعارف للمطبوعات، العراق، ط2، ص232، 241.
- (21) عبد المنعم فوزي، المالية العامة والسياسة المالية، مرجع سابق، ص406-407.
- (22) إدريس خضير، فلسفة الاقتصاد في الإسلام، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1982، ص145.
- (23) عبد العزيز فهمي هيكل، مدخل إلى علم الاقتصاد الإسلامي، مرجع سابق، ص156.
- (24) عبد الله ناصح علوان، التكافل الاجتماعي في الإسلام، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة، القاهرة، ط1، 2006، ص48.
- (25) سميح عاطف الزين، الإسلام نظام، دار الكتاب اللبناني ودار الكتاب المصري، بيروت، ط1، 1989، ص411.
- (26) رشيد حميران، مبادئ الاقتصاد وعوامل التنمية في الإسلام، دار هومة، الجزائر، د ط، 2003، ص251.
- (27) عبد العزيز فهمي هيكل، مدخل إلى الاقتصاد الإسلامي، مرجع سابق، ص184.
- (28) محمد علي رفعت، محاضرة بعنوان «مصادر الثروة وتداولها في الشريعة الإسلامية»، الملتقى التاسع للفكر الإسلامي، منشورات وزارة الشؤون الدينية والأوقاف، مجلد الثالث، مرجع سابق، ص907.
- (29) محمد ظفر الله خان، الإسلام والإنسان المعاصر، تر: محمد جلال شرف، دار النهضة العربية، بيروت، 1981،